ويعرفها اهل المهارة والحذاقة في علم الحديث
ثم اعلم ان للحديث اقساما ثلثة الصحيح والحسن
والضعيف فالصحيح هو الحديث الذي ثبت بنقل
عدل ضابط متصلا سنده الى المنتهى فان كانت
هذه الصفات الثلثة على وجه الكمال فهو الصحيح لذاته
وان كان فيها نوع قصور ونقصان فان كان النقصان
منجبرا بكثرة الطرق فهو الصحيح لغيره وان كان النقصان
لم ينجبر بكثرة الطرق فهو الحسن لذاته وان كان الحديث
الضعيف قد انجبر ضعفه بكثرة الطرق فهو الحسن
لغيره والظاهر من كلام القوم ان الحسن ما تطرق
فيه النقصان في جميع الصفات المذكورة ولكن التحقيق
ان النقصان في الحسن لذاته ليس الا في الضبط وباقي
الصفات باقية على حالها وفي الضعيف والحسن لغيره
النقصان في جميع الصفات المذكورة ثم لابد من
تحقيق معنى العدالة والضبط ليعلم حقايق هذه الاقسام
اما العدالة فهو ملكة تحمل صاحبها على ملازمة
التقوى والمروءة المراد من التقوى عندهم الاجتناب

عن

عن الاعمال السيئة من الشرك والفسق والبدعة وفي
الاجتناب عن الصغيرة اختلاف والمختار عدم الاشتراط
الا اذا كان الاقدام على الصغيرة على سبيل الدوام فانه
ايضا كبيرة والمراد بالمروءة التنزه عن الافعال الخسيسة
كالاكل والشرب في السوق والبول في الشارع العام
وامثال ذلك ثم لا يخفى عليك ان عدل الرواية اعم
من عدل الشهادة لشمول الاول العبد دون الثاني
واما الضبط فهو ان يحفظ مسموعه ومرويه عن
الفوات والاختلال بحيث يتمكن من استحضاره
حيث شاء ثم الضبط اما ضبط الصدر فهو
بالتذكر وحفظ القلب عن النسيان واما ضبط الكتاب
فهو بحفظه وصيانته عند نفسه الى وقت الاداء
ثم لابد ايضا من بيان وجوه الطعن المتعلق بالعدالة
والضبط لمعرفة هذه الاقسام اعلم ان علماء الحديث
حصروا وجوه الطعن في العدالة في الخمسة الاول كذب
الراوي الثاني اتهامه به الثالث فسقه الرابع جهالته
الخامس كونه مبتدعا اما كذب الراوي فهو ان يكون ثابت
الكذب عمدا في الحديث النبوي فاذا ثبت كذبه في حديث
من الاحاديث فهو مطعون بالكذب وحديث الراوي

Copyright © King Saud University